

# العنف في السياسة الجبائية المرينية من خلال كتاب المسند لابن مرزوق التلمساني

نور الدين امعيط

أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي  
الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين  
جهة تادلة أزيلال - المملكة المغربية



## ملخص

لعل من بين معوقات التنمية في الأقطار المغربية خلال العصر الوسيط، ما ظلت تعانيه ساكنتها من عنف ضريبي وتعسف جبائي شمل المنتجين في القطاعات الاقتصادية، مما ظل يعرقل مسيرة التطور والتنمية بهذه الأقطار لعدة قرون. ويسعى هذا المقال إلى تسليط الضوء على ظاهرة العنف في السياسة الجبائية المرينية في المغرب الأقصى انطلاقاً من كتاب المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن لابن مرزوق التلمساني المتوفى سنة ٧٨١هـ وذلك برصد نماذج من مصطلحات الضريبة غير الشرعية وتوضيح دلالتها وسياق ورودها في المصدر السالف الذكر، ومن ثمة الوقوف على مظاهر العنف في السياسة الجبائية المرينية برصد أعمال الجباة وصور تحصيلهم للضرائب وما خلفه ذلك من آثار شملت المنتجين في القطاعات الاقتصادية الثلاثة، وذلك في المجال الذي غطاه الحكم المريني خاصة المغرب الأقصى من دون إغفال تلمسان وإفريقية التي استولى عليها المرينيون في عهد السلطان أبي الحسن وابنه أبي عنان.

## كلمات مفتاحية:

العنف الجبائي، المرينيون، الفلاح المغربي، جباية الضرائب، الحرفيون

## بيانات الدراسة:

تاريخ استلام البحث: ٢٥ مايو ٢٠١٥  
تاريخ قبول النشر: ٣١ يوليو ٢٠١٥

DOI 10.12816/0047286

## معرّف الوثيقة الرقمي:

## الاستشهاد المرجعي بالدراسة:

نور الدين امعيط، "العنف في السياسة الجبائية المرينية: من خلال كتاب المسند لابن مرزوق التلمساني"، دورية كان التاريخية، السنة العاشرة - العدد الثامن والثلاثين، ديسمبر ٢٠١٧، ص ٣٩ - ٤٧.

## مقدمة

الشرعية من حيث دلالتها وسياق ورودها في كتاب المسند لابن مرزوق<sup>(٢)</sup> والوقوف على مظاهر العنف في السياسة الجبائية المرينية بتسليط الضوء على أعمال الجباة وصور تحصيلهم للضرائب وما خلفه ذلك من آثار شملت المنتجين في القطاعات الاقتصادية الثلاثة، وذلك في المجال الذي غطاه الحكم المريني خاصة المغرب الأقصى من دون إغفال تلمسان وإفريقية التي استولى عليها المرينيون في عهد السلطان أبي الحسن وابنه أبي عنان. وقبل تناول مظاهر العنف ونتائجه في السياسة الجبائية المرينية من خلال كتاب "المسند الصحيح الحسن" لابن مرزوق، نرى من المفيد تقديم نبذة موجزة عن حياة صاحب المصدر وثقافته.

إذا كانت المصطلحات مفاتيح العلوم<sup>(١)</sup>، وكان باب كل علم مصطلحاته، فإن المصطلحات الضريبية بمثابة المفاتيح المهدة لفهم العديد من الظواهر في العلاقات الاجتماعية المرتبطة بتاريخ المغرب خلال العصر الوسيط، بل إن المصطلحات وخاصة الضريبية منها، هي مفتاح فهم العلاقة الرابطة بين الحاكمين والمحكومين في معظم فترات التاريخ الإسلامي، وقد جاءت الاسطوغرافيا المرينية مفعمة بالمصطلحات الضريبية المعبرة عن مظاهر العنف الجبائي التي سادت خلال هذه المرحلة كاشفة بذلك عن أحد وجوه العلاقة بين القمة والقاعدة داخل المجتمع المغربي خلال الفترة موضوع البحث. وفي هذا العرض سوف نتتبع نماذج من مصطلحات الضريبة غير

## أولاً: ابن مرزوق حياته وثقافته

وهكذا، فقد فرضت الضرائب على القبائل التي كانت تدخل في حماية بني مرين، لاسيما خلال المرحلة الانتقالية التي انحلت فيها سلطة الموحدين، وقويت شوكة القبائل المرينية التي أحكمت سيطرتها على طرق القوافل التجارية، وفرضت ضرائب مختلفة، بالرغم من أن الدولة كانت لا تزال في طور التأسيس خلال هذه المرحلة.<sup>(٩)</sup> وقد سمت المصادر هذه الضرائب بمصطلحات خاصة من قبيل "الخراج"<sup>(١٠)</sup> أو "الخفارة"<sup>(١١)</sup> أو "الأموال المعلومة"<sup>(١٢)</sup>. غير أن الإجحاف الضريبي سيبلغ ذروته أواخر عهد الدولة حين تشتد حاجتها إلى المزيد من النفقات<sup>(١٣)</sup>، فاتجهت نحو الرعية لفرض المزيد من المغارم المحققة.

## فماهي تجليات العنف في السياسة الجبائية لبني مرين، وما نتائج ذلك على المنتجين في القطاعات الاقتصادية؟

تعددت مظاهر العنف في السياسة الجبائية المرينية، ويبدو ذلك جلياً من خلال ذكر المصادر المرينية - لا سيما مصنف المسند- لترسانة من المصطلحات الدالة على الضرائب غير الشرعية والتي كانت تجبى، إلى جانب الشرعية منها، بأساليب شاذة وطرق عنيفة، وقد شملت كل القطاعات الاقتصادية. وسننطلق من مصنف المسند الصحيح الحسن لابن مرزوق لنرصد من خلاله أهم الضرائب التي سادت خلال الفترة المرينية، وفيما يلي نقدم اللوحة المصطلحية التالية:

التعريف	المصدر والصفحة	لمصطلح الضريبي
ضريبة لزمتم الفلاحين في جناتهم، ويؤدونها أحياناً قبل بلوغ المحصول.	ابن مرزوق: المسند، ص ٢٨٢-٢٨٣.	الخرص
ضرائب لزمتم التجار بفاس مقابل تخزين بضائعهم بالمروس أو المخازن، وكان يجتمع منها مال طائل ويصرف منها في رواتب النصارى للملازمين لخدمة المخزن.	المسند، ص ٢٨٢.	فوائد للمروس
ضريبة فرضت على تجار فاس الذين حاولوا التملص من الأثاء الضريبي بإخفاء السلع، وقد تجاوزت	المسند، ص ٢٨٣.	استغراق السلع

ينتسب ابن مرزوق إلى عائلة كبيرة تعرف بالمرازقة ذات الأصل القيرواني، وقد هاجرت من القيروان لتستقر في تلمسان أواخر القرن الخامس الهجري، وهناك كان مسقط رأسه سنة (٧١١هـ/١٣١١م)، وبتلمسان تربى وترعرع ورافق والده لأداء فريضة الحج وهو ما زال صغير السن ليتشبع بثقافة دينية منذ صباه. اكتسب ابن مرزوق ثقافة واسعة في رحلته إلى بلاد الحجاز، خاصة إذا علمنا أن الحج كان مناسبة للاغتراف العلمي<sup>(٣)</sup> والإشباع الروحي، وبعد عودته مارس عدة مهام في سلك الدولة كالكتابة والخطابة في جامع العباد بتلمسان، بعد فتح أبي الحسن للمدينة سنة ٧٣٧هـ، وبمسجد الشمامسين بتونس، إثر اغتيال السلطان أبي سالم ابن أبي الحسن سنة ٧٦٢هـ. كما تولى القضاء والتدريس في مساجد صلاح الدين<sup>(٤)</sup> بعد تعيينه من طرف الملك الأشرف ناصر الدين شعبان بن حسين (٧٧٨هـ/١٣٧٦م). وقد كان مقرباً من السلطان المريني أبي الحسن، وعمل في بلاط ثمانية ملوك في فاس وتلمسان وقرطاجنة وتونس والقاهرة التي توفي بها، سنة ٧٨١هـ/١٣٧٩م.

ويظل ابن مرزوق من المؤرخين الثلاثة الأساسيين للمغرب في نهاية العصور الوسطى إلى جانب كل من ابن الخطيب وابن خلدون، على حد تعبير الأستاذ ليفي بروفنسال<sup>(٥)</sup>، وعاش حياة مليئة بالنشاط السياسي والروحي والثقافي، فقد كان الرجل "مليح التوسل، مبدول البشر، طلق الوجه، درب على صحبة الملوك والأشراف، غاص المنزل بالطلبة، عذب التلاوة، متسع الرواية، يكتب ويفيد ويؤلف ويشعر"<sup>(٦)</sup>. وبالجملة فقد كان من أشهر علماء عصره المشهود لهم بالعلم والاطلاع الواسع، والحكمة السياسية<sup>(٧)</sup>. وبالنظر إلى المناصب التي تقلدها ابن مرزوق في سلك الدولة، فإنه ظل قريباً من واقع الجبائية في العهد المريني، فهو شاهد عيان ومعلوماته تكتسي قيمة تاريخية كبرى، مما جعلنا نطلق من مصنفه "المسند الصحيح الحسن"، لرصد أهم المصطلحات الضريبية ومقاربة واقع الجبائية من خلالها في دولة بني مرين بالوقوف على مظاهر العنف وانعكاساته على الرعية خلال الفترة موضوع البحث.

## ثانياً: تجليات العنف في السياسة الجبائية المرينية

اتجه المرينيون منذ بداية دولتهم إلى فرض عدة ضرائب على الرعايا، خاصة وأن القبائل المرينية، لم تكن تهدف إلى بناء الدولة في بداية الأمر، بل إن طابع البداوة والتمرد الذي كان من تقاليد هذه القبائل، جعلها تمارس الحراية والسطو، فهم "لايعرفون الحرث ولا التجارات ولا يشتغلون بغير الصيد والغارات" على حد تعبير ابن أبي زرع الفاسي<sup>(٨)</sup>.

التعريف	لمصدر والصفحة	للمصطلح الضريبي
لباس الرعايا، فالبرنس أو السلهايم كان من لباس الخاصة كالسلطان والشرفاء، في حين كانت العامة لا تلبس البرنس إلا مقابل ضريبة.		
مغرم كان يفرضه الولاة على الرعايا عند حلولهم بإحدى المناطق لجباية الضرائب ويشمل مؤونتهم وعلوفة ذويهم.	المسند، ص ٢٨٤. ابن بطوطة: تحفة النظائر، ص ٦٧١.	الضيافة / التضييف
مغرم كان يتيح للولاة والجباة استغلال دور الرعايا المعتبرين بالمغرب والأندلس وكان ينتج عنه ضرر عظيم.	المسند، ص ٢٨٤. / ابن الخطيب، نفاضة، ج ٢، ص ٣٢٤.	الإنزال
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٤. / ملعبة، ص ١١٣.	النزول
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٤. / ملعبة، ص ١١٣.	الخطيئة / الخطايا
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٤.	مغرم القانون
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ١١٩.	ضريبة للمساكنة

## ٢/١ - تعدد الضرائب وتنوعها:

أ- في القطاع الفلاحي: تعددت الضرائب وتنوعت لاسيما وأخر عهد الدولة المرينية فقد فرضت ضريبة الخرص، وسجلت عدة خروقات في حق الفلاحين من طرف الجباة، ففي مدينة فاس والنواحي، كان الزرع يخرص قبل حصاده، بل إن الجباة دأبوا على استباق عمل الفلاح ليطلبونه بأداء هذه الضريبة قبل حلول المحصول فكانت "توظف على الفلاحين وظائف في جناتهم ربما تعجز الجنات عن التوفية"<sup>(١٤)</sup>، ولم يتردد ابن

التعريف	لمصدر والصفحة	للمصطلح الضريبي
قدرها بأن كان الولاة يأخذون السلعة كلها أو تضعيف للمغرم المعهود خمس مرات.		
مغرم كان يلزم الفلاحين بسجلامة، ويؤدى عن كل مساحة مغروسة نخلا وزراعا.	المسند، ص ٢٨٢.	المكوس
مغرم كان يلزم الفلاحين بسجلامة، ويؤدى عن كل مساحة مغروسة نخلا وزراعا.	المسند، ص ٢٨٣.	مغرم الجمون
مغرم كان يتيح للولاة والجباة استغلال دور الرعايا المعتبرين بالمغرب والأندلس وكان ينتج عنه ضرر عظيم.	المسند، ص ٢٨٦. / الكفيف الزهوني، ملعبة، ص ١١٣.	ايبزغن / مزغان
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٥.	مغرم للماء
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٦.	القطيع
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٦.	الحبل والبطوي
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٥.	مغرم الحطب والبيض والتبن
مغرم كان يوظف على الرؤوس، ويلزم كل شخص صغير أو كبير قوي أو ضعيف بل حتى الرضيع كان له مغرم يخصه.	المسند، ص ٢٨٤.	البرنس

لنا العمري، حيث سمي نظام الالتزام "ضمامًا"، فذكر أن "الضمام كان جاريًا على جميع المجابي" التي يضمنها عمال الجهات، وقد كان يجتمع منها مبالغ وأموال طائلة تستخلص حسب المناطق، ولا يدخل ضمن هذه المبالغ، حسب رواية ابن فضل الله العمري، ما كان خارجا عن عداد المواشي وغلات الماشر والحصون والقلاع، وقد كان يزيد وينقص باختلاف الأحوال والأوقات".<sup>(٢٦)</sup>

**ب- في القطاع التجاري:** عرف القطاع التجاري منذ بداية العهد المريني ضغطًا ضريبياً ملحوظًا، خاصة إذا علمنا أن تجارة القوافل، شكلت عصب الحياة الاقتصادية حينذاك، وهكذا فقد فرض أبو سعيد عثمان (٧٠٩-٧٢١هـ) ضريبة الخفارة على القبائل منذ بداية عهد الدولة "على أن يؤمن لهم الطرقات ويكف عنهم الغارات"<sup>(٢٧)</sup>. ومن مظاهر الإجحاف الضريبي المريني في القطاع التجاري، يذكر ابن مرزوق مصطلح "فوائد المروس" الدال على ضريبة كانت تلزم تجار أهل فاس، حيث يجتمع للمخزن منها "مال جسيم يصرف في مرتبات النصارى"<sup>(٢٨)</sup> من خدام وأعوان. وبالمثل، فقد فرضت على التجار بنفس المدينة، ضريبة عرفت بمصطلح "استغراق السلع"، لزمت سلع أهل فاس وكانت ثقيلة عليهم، خاصة وأن الولاة ظلت تجتمع لهم منها "أموالا جمة" على حد قول ابن مرزوق<sup>(٢٩)</sup>، أما من حاول التملص من الأداء ممتنعا عنه أو عاجزا، فكانت عقوبته "أخذ السلعة كلها أو تغريمه خمسة مخازن وهو تضعيف المغمم المعهود خمس مرات"<sup>(٣٠)</sup>، وقد يصل الأمر إلى اعتقال الممتنعين والعاجزين عن الأداء والزج بهم في "السجن ونحوه من أنواع الإهانات"<sup>(٣١)</sup>.

ولا تعوزنا القرائن الدالة عن معاناة التجار بالمغرب، من ضرائب أخرى، كتلك المعروفة بمصطلح "المكوس"، وهي الضريبة التي فرضت على السلع والدواب بحيث بلغت فداحتها قبل عهد السلطان أبي الحسن، واعتبرها ابن مرزوق من المناكر التي محاها هذا السلطان ضمن إصلاحه الجبائي، بعدما ظلت متفشية بالبوادي والحواضر<sup>(٣٢)</sup>. وقد ورد مصطلح المكوس أحيانا بمفهومه دون لفظه لدى ابن مرزوق، فذكر أن أبا الحسن المريني لما استولى على تلمسان "أسقط ألقابًا كانت منكرة جملة، فلم يبق لها أثرًا منها ما كانت تعم به البلوى من المطالبات في الأبواب من التفتيش الذي لا يحترم فيه من الناس أحد"<sup>(٣٣)</sup>، وقد يحيط الجبابة بالتاجر "فيفتشونه من رأسه إلى قدمه ظاهرا وباطنا لما عسى أن يدخل به من السلع"<sup>(٣٤)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى؛ تعدد المصطلحات الدالة على مفهوم مصطلح المكس "كالمكرى" و"الرسوم" خلال العصر الموحد، و"الرتب" خلال العصر المريني، وقد اتخذ المكس مفهوم الضريبة التي كانت تضرب على السلع المرتبطة بالتجارة، كما كانت تؤدي في أبواب الأسواق والمسالك، وتفرض على البضائع

مرزوق في نقل صورة واقع مجتمعي يشكو العنف والتعسف من لدن الجبابة فوصف هذا الوظيف بأنه كان قاسيا على الفلاحين، و"عظيم المصرة"<sup>(٣٥)</sup>، ومما يزيد من وطأة الظلم والحيث الضريبي، أن عمليات الغش وتقاضي الرشاوى، كانت ملازمة لعمل الجبابة باستمرار أثناء تقديرهم لقيمة ضريبة الخرص فيتم ذلك بحسب ما يتقاضونه من رشاوى.<sup>(٣٦)</sup> ومن الضرائب التي كانت تعكس عنفاً جبائياً ضد الفلاحين، يستوتقنا مصطلح "مغرم الماء"، الدال على ضريبة كانت تؤدي مقابل الاستفادة من الماء لسقي الجنات ببادية المغرب، من دون مراعاة كمية الإنتاج واحتمال تأثره بإحدى الجوائح الطبيعية.

ولا تعوزنا القرائن التاريخية في تقديم نماذج لبعض المناطق التي تضرر أهلها من حيث الجبابة، ففي منطقة سجماسة مثلاً، ظل الفلاح يعاني من الحيث والعنف الضريبيين، فقد كان ملزما بأداء ضريبة الجمون<sup>(٣٧)</sup>، وهي ضريبة لا شرعية فرضت على المساحة المغروسة نخلا وزرعا، ويبدو أنها كانت ثقيلة على الفلاح بسجماسة وسائر بلاد القبلة، حيث ذكر ابن مرزوق أن "كل سنة - كان يجتمع للمخزن منها-أحمال من الذهب"<sup>(٣٨)</sup>، وعلاوة على ذلك، فثمة ضرائب عديدة عكست عنفاً ضريبياً ملحوظاً، منها تلك التي وصفها ابن مرزوق بالمغرم الشائعة والخسيصة<sup>(٣٩)</sup> "كالمغرم على الحطب والبيض والدجاج والتبن وسائر المرافق التي يفتقر إليها القوي والضعيف، وإجحاف الضعيف بها - كان- أشد"<sup>(٤٠)</sup> بل إن الإجحاف الضريبي أواخر العهد المريني، وصل إلى حد فرض ضريبة على الرؤوس عرفت بمصطلح القانون "كانوا يوظفون فيها المغارم على الرؤوس، فيجعلون على كل شخص صغيراً أو كبيراً قوياً أو ضعيفاً حتى الرضيع مغرمًا يخصه"<sup>(٤١)</sup>. والمعاناة نفسها أكدها الحسن الوزان<sup>(٤٢)</sup> أواخر عهد الدولة المرينية حين أورد أن الضرائب كانت تؤدي عن "رأس كل رجل جاوز الخمسة عشر من عمره"، بغض النظر عن طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يزاوله.

ويبدو أن الفلاح المغربي ظل يزرع تحت ضغط الجبابة وعنفهم، لاسيما أواخر عهد الدولة المرينية، حتى إن المصادر تذكر أن الضرائب كانت "تؤدي في بعض الأماكن على كل مساحة أرض يمكن أن يحرقها زوج من الثيران"<sup>(٤٣)</sup>، بل تؤدي على كل "كانون"<sup>(٤٤)</sup>، من دون مراعاة لدخل الأفراد وأوضاعهم الاجتماعية وفتاتهم العمرية. ومما زاد من وطأة العنف الضريبي على الفلاحين، قبل الإصلاح الجبائي لأبي الحسن، تعدد الوسطاء في جبابة الضرائب، وفي ذلك أورد ابن مرزوق مصطلح "الالتزام"، وهو شراء الجبابة للمجابي من متوليها بمال معين ليستخرجوها بأنفسهم، فقد كانوا "يلتزمون مجابي البلاد التزاما، فإذا تولوها، امتدت أيديهم و كثر عاديتهم وظلمهم، فإذا زجروا اعتلوا بالالتزام"<sup>(٤٥)</sup> والصورة نفسها نقلها

الجديد، "أسكنها بالطلبة والمقرئين وأجرى عليهم المرتبات من جزية هؤلاء".<sup>(٤٣)</sup>

ومن الجبايات ما كان مفروضاً على كل عناصر المجتمع على حد سواء، بغض النظر عن طبيعة القطاع الذي ينتمي إليه غارم الضريبة، ومن هذه الضرائب يذكر ابن مرزوق مصطلح إبيزغدن، الذي يحمل دلالة ضريبة كانت تلاحق "من خرج عن وطنه لفقره وحاجته فيطلب حيث كان من البلاد، وإن كان قد فارق وطنه السنين الطائفة"<sup>(٤٤)</sup>، وإبيزغدان حسب ابن مرزوق أو مزغدان حسب الكفيف الزرهوني، معناه في اللسان الأمازيغي السكان، غير أنه ورد كمصطلح يحمل دلالة الضريبة المفروضة على رؤوس الأشخاص، ويؤدونها قهراً، حتى ولو غادروا بلادهم، ويبدو أنها كانت تسبب للرعيا كثيراً من الأحران، وتستخلص إلى جانب مغارم أخرى كالخطيئة والسخرة<sup>(٤٥)</sup>، وهو ما يعكس القهر الضريبي في أعلى صورته وتحدياته، لأن هذه الضريبة كانت تطال حتى الفقراء ممن خرجوا عن وطنهم طلباً للرزق، وربما ينتهي العمل إلى طلب أسرهم وذرياتهم.<sup>(٤٦)</sup>

وبالمثل، فثمة ضرائب أخرى فرضت على أهل المغرب، ومنها ضريبة المساتة التي أرهقت كاهل أهل فاس وألحقت بهم ضرراً كبيراً، حتى إن الفقيه أبا عمران التسولي طلب من السلطان أبي الحسن رفعها عنهم، "فرفعها عنهم وعن سائر أهل بلاد المغرب، وقد كانت تؤدي على حسب "أغراض العمال"<sup>(٤٧)</sup> وأهوائهم، وقد حملوا منها من طول الأزمان أثقل الأحمال"<sup>(٤٨)</sup>.

وهكذا، يبدو أن الفترة السابقة لحكم أبي الحسن، عرفت قهراً ضريبياً أثر سلباً على الفلاحين والتجار والحرفيين، وقد تم رفع جل هذه المغارم ضمن الإصلاح الجبائي الذي قام به السلطان المريني أبي الحسن، وإن كانت الضرائب الملقاة قد تعود للظهور كلاً أو بعضاً بعد فترة من إلغائها.<sup>(٤٩)</sup>

## ٢/٢- سلوك الجباة: (القسوة والشطط)

وصل العنف الضريبي ذروته وأواخر عهد الدولة المرينية، فقد بدت الأوضاع الاجتماعية متردية للغاية، خاصة بعد وفاة أبي عنان حيث بالغ الجباة ومارسوا شططاً وقسوة طالت جميع الشرائح الاجتماعية، وقد استعمل ابن مرزوق عبارات عديدة دالة عن السلوك المتطرف للجباة، ففي سياق حديثه عن مغرم "الخرص والبرنس والضيافة والإنزال والخطيئة"، ذكر أنها "ألقاب يعرفها أهل المغرب وهلك الخلائق بسببها"، وعندما أورد ضريبة "الحطب والبيض والدجاج والتبن"، ذكر أنه "كانت المصيبة بذلك داهية"<sup>(٥٠)</sup>، وعند ذكره لضريبة "القانون" أورد أنها "كانت مظلمة لا نظير لها في المظالم"<sup>(٥١)</sup>، بل أورد مصطلحات "كالمروس" و"المكوس" و"المغارم المحدثة" مردفة إلى لفظ المظالم التي "هتكت فيها حرمة أموال وأعراض وأبشار"<sup>(٥٢)</sup>، ووصف المكلفين بجباية

المحمولة، واجتياز التجار والأشخاص، وارتببت جبايتها بالظلم والعنف، حتى إن أحد فقهاء الفترة لم يتردد في اعتبارها "غصباً وظلماً".<sup>(٣٥)</sup>

**ج- في القطاع الصناعي:** لم يكن القطاع الصناعي لينجو من عنف الجباة وتعسفاتهم خلال العصر المريني، فضلاً عن الضائقة التي أصابت الحرفيين بسبب ندرة المواد الأولية ذات الأصل الفلاحي، وتراجع الفلاحة وانقباض أيدي الفلاحين عن الكسب والإنتاج، فقد عانوا من حيف الجباة وثقل الضرائب. وعلى الرغم من صمت صاحب المسند عن ذكر مصطلحات ضريبية تهم هذا القطاع، فإن مصادر أخرى، خاصة النوازل الفقهية، قد جادت بمعطيات تاريخية ضافية، أثبتت تضرر الحرفيين جراء التعسف الضريبي، ولعل حالة الحاكمة، ومعهم تجار البن، بمدينة سلا تنهض دليلاً عما عانتها فئة الحرفيين من عنف وضرر جبائيين. ونتيجة لذلك، فقد بحث بعضهم عن حلول ومخارج شرعية بأن سألوا فقهاء زمنهم، عن إمكانية زيادة درهم في السلعة لإعانتهم عن تسديد المغارم المخزنية<sup>(٣٦)</sup>، في حين التجأ بعضهم إلى أساليب ملتوية مثل الغش والتدليس كحلول لتغطية تكلفة هذه المغارم، وقد كان هذا حال أهل الذمة من اليهود، فقد ذكر صاحب الدوحة المشتبكة، أنه "في سنة ٧٣٦هـ - تشكى الناس بضررهم- من غش هؤلاء مولانا أمير المسلمين - أبي الحسن المريني- ونفذ أمره الكريم بأن يعتمد من يقف عليه من المشتغلين والخدام وولاة القسبة وسائر الحكام بكل بلد تحت إيالته على أن يرفعوا أيدي اليهود عن الاشتغال بالصياغة والصرف والقبض، وكل ما فيه غش للمسلمين"<sup>(٣٧)</sup>.

وفي المقابل، أمر السلطان المريني، أبو الحسن، برفع كل المغارم الثقيلة التي كانت تلزمهم "فلا سبيل لهم أن يكلفوا مغرمًا ولا ملزماً ولا يطلبوا بشيء من الوظائف والتكاليف، ماعدا الجزية والأعشار اللازمة شرعاً لأهل الذمة، ومن تحرف بحرفة فيلزمه ما يلزم المسلمين في ذلك من غير حيف ولا طلب بزائد"<sup>(٣٨)</sup>، ومعلوم أن أهل الذمة من اليهود، قد اشتهروا بمزاولة مختلف أنواع الحرف، خاصة "الصياغة والصبغة والدباغة والصبارة"<sup>(٣٩)</sup> والميارة<sup>(٤٠)</sup>، وأن أكثرهم حمالين وخطاطين وكيالين<sup>(٤١)</sup>، لذلك لم يتردد المخزن المريني من إلزامهم بأنواع المغارم على غرار أمثالهم من أهل الحرف، زيادة على الجزية التي يبدو أنها تجاوزت مقدارها الشرعي، وشكلت مورداً مهماً من موارد خزينة الدولة المرينية، لأن مداخيلها كانت تغطي تكاليف كل الفئات الاجتماعية المعوزة من "الجدمي والعميان والفقراء"<sup>(٤٢)</sup> الذين كانوا يأخذون في كل شهر من جزية اليهود، فضلاً عن طلبة المدارس. وقد أوردت المصادر أن السلطان يعقوب ابن عبد الحق، لما أمر ببناء المدرسة لطلبة العلم بفاس

أجورهم من مجموع المغارم المفروضة على من تم القبض عليه ليلاً<sup>(٦٣)</sup>، مما يجعلهم يبالغون في الجمع والتحصيل وتعنيف المقبوض عليهم وإجبارهم على الأداء.

ومن شدة حرص المرينيين وحزمهم في استخلاص الضرائب، تقسيم البلاد إلى تسعة أقاليم إدارية تخضع من حيث الإشراف المالي لنظام دقيق وصارم<sup>(٦٤)</sup>، والمشرّف على الجباية كان يسمى في عهد السلطان أبي الحسن "بصاحب الأشغال"<sup>(٦٥)</sup>، بل إن المرينيين استحدثوا وظيفة جديدة في النظام المالي، لم تكن موجودة قبل ذلك عند المرابطين والموحدين، وهي وظيفة "شهداء البيت" (بيت المال)، وهي "أشرف خطط العدالة يشهدون على الحاصل في بيوت الأموال الداخل والخارج ويرجع إليهم سائر الأعمال وترفع لهم الجرائد"<sup>(٦٦)</sup>، ومن الذين تقلدوا هذه الوظيفة، أبو العباس أحمد ابن حسن البلياني التلمساني.

وقد وكلت مهمة جباية الضرائب في الأقاليم للولاة، بل قد يحصل تفويض السلطان مهمة الجباية لأحد أبنائه فيشتد العنف ضد الرعية، وهو ما حصل في عهد السلطان أبي سعيد عثمان الذي عقد مهمة الإشراف على تحصيل الضرائب لابنه الأمير عمر سنة ٧١٤هـ، فولاه "على بلاد القبلة ومدينة سبلماسة وبلاد درعة، وما والى ذلك إلى الصحراء، وفوض له الأمر في خراجها وجميع أمورها"<sup>(٦٧)</sup>.

ومن خلال هذا النص، يبدو أن ابن أبي زرع قد أورد مصطلح الخراج بمفهومه العام، مما يفيد أن السلطان المذكور، قد كلف ابنه بجباية الضرائب بشتى أنواعها فتركت له سلطة التقدير من دون تحديد أو تقييد، وهو ما قد يفتح باب الظلم والتخمين من جهة، ويطلق عنان الجباة للتسلط وممارسة العنف والشطط من جهة ثانية. ومما زاد من تعسف الجباة وعنفهم تجاه الرعايا، لجوء المخزن المريني إلى نهج نظام الالتزام، فكان يتم اكتراء الولاة للبلاد، على أن يستخرجوا الضرائب بأنفسهم، فيحصل الاعتداء والتعنيف، "فإنها تولوها التزاماً امتدت أيديهم وكثرت عاديتهم وظلمهم، فإذا زجروا اعتلوا بالالتزام"<sup>(٦٨)</sup>. وقد تضايق الناس وتضرروا من هذا النظام ضرراً بالغاً حتى إن بعضهم ظن أنه "تقارب الخرجان أو زاد أحدهما زيادة ما"<sup>(٦٩)</sup> وهو ما جعل ابن فضل الله العمري يصرح أن الناس كانوا في عهد السلطان أبي سعيد عثمان "في جور"<sup>(٧٠)</sup> بسبب ما ساد من هذا النظام، فأثر استعمال مصطلح "الضمان" للدلالة على نفس مفهوم "الالتزام"، أي اكتراء الجباة للمجاني من متوليها بمال معين ليستخرجوها لأنفسهم، فكان "الضمان جارياً على جميع المجاني، ما كان يستأدى من وجوه الخراج والزكاة والموجبات والمكوس"<sup>(٧١)</sup>.

وقد بلغ شجع الجباة ذروته أواخر عهد الدولة المرينية، وذلك لتعويض النقص الحاصل في خزينتها، فجندت لذلك جيشاً عرمرماً من الجباة يتكونون من حراس وكتاب

الضرائب بأن أيديهم امتدت إلى أموال الناس ظلماً، و"كثرت عاديتهم وظلمهم"<sup>(٥٣)</sup>.

وفي سياق الحديث عن السلوك المتطرف للجباة، لانجد بدأ من ذكر إحدى الرسائل الوعظية الشهيرة لخطيب جامع القرويين ابن عباد الرندي والتي وجهها إلى السلطان المريني أبي فارس عبد العزيز (٧٦٧هـ-٧٧٤هـ)، وتضمنت هذه الرسالة وصفاً دقيقاً لسلوك العنف والشطط الذي مارسه هؤلاء ضد الرعية، وما اتسموا به من جشع وخيانة، فكتب للسلطان ناصحاً إياه "فعليكم يا أمير المؤمنين أن تتصفحوا أحوالكم وتتفقدوا عمالكم وتكفوا أيديهم وتستخرجوا ما خانوكم فيه أنتم ومن تقدمكم"<sup>(٥٤)</sup>، وطالب بالكف عن العنف الجبائي الذي طال الرعية نتيجة التعسف في فرض ضرائب لا شرعية سماها "برسوم الجور"<sup>(٥٥)</sup>، كما أنه وصف الجباة بالأقوام الذين "لم يعرفوا ديناً ولا مذهباً"<sup>(٥٦)</sup> وجعلهم من "أهل الفساد والشر الذين انتشروا في بسيط الأرض، وقطعوا طرقاتها على المساكين والمستضعفين، وحازوا منهم الأموال الحرام بالنهب والغصب ما استعانوا به على ارتكاب الكبائر والفواحش"<sup>(٥٧)</sup>.

ومن مظاهر القسوة والعنف الرمزي في السياسة الجبائية المرينية، تكليف المخزن المريني لعناصر يهودية في منصب جباية الضرائب، وهو ما ولد حساسيات كبرى لدى الرعايا المسلمين. ويذكر ابن مرزوق أن المخزن المريني كلف نساء يهوديات لجباية الضرائب، إلى جانب الجباة من الذكور، فالرعايا من النساء "يوكل بهن يهوديات يفتشهن ويدخلن أيديهن إلى لحومهن، وفي هذا من الشناعة والبشاعة مالا يخفى"<sup>(٥٨)</sup>، ويبدو أن استعانة المخزن المريني بعناصر يهودية خاصة أواخر عهد الدولة، كان من أجل دعم خزينته المنهكة ودعم الإصلاحات لتثبيت واستمرار شرعيته<sup>(٥٩)</sup>. ومن العناصر المكلفة بجباية الضرائب أيضاً، تذكر المصادر المرتقة من النصراني، ومن هؤلاء، النصراني "بريز ذي قزمان" الذي كان يقتسم المداخل مع السلطان، وفي إحدى حملاته على القبائل العربية، عاد محملاً بأموال كثيرة استحوذ على نصفها وفرق النصف الأخر على أتباعه<sup>(٦٠)</sup>.

ومما كرس سلوك العنف في الجباية من قبل المخزن المريني، تكليفه للجنود بمهمة الجباية والتحصيل، فكانوا يمارسون شططاً وعنفًا، فعندما كانت السلطة تعجز عن أداء أجور جنودها، فإنها تسمح لهم بالاستفادة من "الرتب"<sup>(٦١)</sup> وهي ضرائب فرضت على التجار مقابل حمايتهم في محطات الاستراحة وإرشادهم إلى المناطق التي يقصدونها. ولم يسلم المعتقلون بدورهم من العنف الضريبي، فقد أورد ابن بطوطة أن السلطان أبي عنان المريني، قد أمر "بالرفق بالمسجونين ورفع الوظائف الثقيلة التي كانت تؤخذ منهم"<sup>(٦٢)</sup>، كما أن مدينة فاس، كانت تتوفر على أربعة رؤساء للشرطة، "يتقاضون

## ٣/٢- تضرر التجار:

تأثرت التجارة الداخلية تأثيرًا مباشرًا نتيجة العنف وتعسف الجبابة، فعلى الرغم من حرص السلاطين الأوائل من بني مرين على تأمين الطرقات للتجار وتوفير أمن القبائل الخاضعة لنفوذهم، مقابل فرض ضريبة الخفارة،<sup>(82)</sup> فإن العنف الضريبي ازدادت وطأته وأواخر عهد الدولة المرينية وبداية دولة بني وطاس، مما تسبب في كساد التجارة والأسواق، وإفلاس التجار الذين غدوا عاجزين عن أداء الضرائب الثقيلة، بله توفير حاجياتهم الضرورية، وتذكر المصادر أن تجار الفخار والزيت في مدينة سلا كانوا مثقلين بالضرائب لدرجة أنهم كانوا يعيشون أوضاعا اجتماعية واقتصادية بيئية.<sup>(83)</sup>

## خاتمة

صفوة القول؛ إن آثار العنف الضريبي خلال العصر المريني، قد اتخذت عدة تجليات، ففضلا عن تأثر الفلاحين وهجرتهم لأراضيهم وانقباض أيديهم عن الإنتاج، وإفلاس التجار وإخفاء سلعهم عن الجبابة، و استياء الحرفيين، فإن العنف الضريبي، قد ولد عنفا مضادا تمثل في ردود فعل القبائل التي تسببت في مواجهات دامية ضد المخزن المريني، لا سيما أواخر عهد الدولة، حين تبددت هيبتها وضعفت قوتها، لتمتنع العديد من القبائل عن أداء الضرائب ساعية إلى الاستقلال الفعلي عن السلطة المركزية، وهو ما حصل في عهد السلطان أبي سالم (٧٦٠-٧٦٢هـ)،<sup>(84)</sup> بل إن أحد الباحثين<sup>(85)</sup> قد ذهب إلى القول إن ثورة أهل فاس التي حصلت زمن آخر سلاطين بني مرين عبد الحق بن أبي سعيد (٨٢٢-٨٦٠هـ)، كانت نتيجة لعنف الجبابة وما طبع سلوكياتهم من حيف وطغيان.

والخلاصة، أن السلطة المرينية، قد غالت في فرض الضرائب على الرعايا ومارست عنفاً ضريبيا كانت له نتائج وخيمة على النشاط الاقتصادي بحيث كسدت التجارة والحرف، وشهدت البادية المغربية خراباً بفعل هجرة الفلاحين وانقباض أيديهم عن الإنتاج، كل ذلك بفعل عنف السياسة الضريبية وظلم الجبابة، وهو ما عكسته كثرة المصطلحات الضريبية وتعددتها، حيث شكل مصنف ابن مرزوق وثيقة شاهدة، عكست العنف الضريبي الذي شهده العصر المريني، سواء قبل عهد السلطان أبي الحسن أو بعده، إذ لم تلتزم السلطة المرينية بالوعود الجبائية التي أسست لمشروعيتها، شأنها في ذلك شأن الدول التي تعاقبت على حكم المغرب الوسيط،<sup>(86)</sup> مع بعض الخصوصيات التي ميزت الحقبة المرينية عن سابقتها على مستوى نوع الضرائب المفروضة وعددها، ومن هذه الضرائب نذكر، ضريبة الكانون وضريبة الرأس وضريبة البرنس وضريبة الضيافة وضريبة الخطيئة وضريبة إيبزغدن وغيرها من الضرائب التي فانت ابن مرزوق وصرح نفسه بإغفال بعضها، نظراً لكثرتها،

"يتقاضون المكوس عن كل البضائع القليلة الأهمية في الأبواب، بل يذهب هؤلاء الحراس أحيانا إلى خارج المدينة لملاقاة البغالين حتى لا يخفوا شيئاً من البضاعة، وإذا أخفوها أدوا عنه أضعاف الرسوم مضاعفة".<sup>(٧٧)</sup> وفي خضم الاضطرابات التي تلت مقتل السلطان أبي سالم واستيلاء الأمير عبد الحليم على تازة سنة (٧٦٣هـ/١٣٦١م)، مارست السلطة المرينية عنفاً وابتزازاً ضريبين على هذه المدينة، فقد فرض الأمير المذكور المعونة، وألزمهم بتوفير كمية من السلاح واستعجل مغرم الجزاء<sup>(٧٨)</sup> قبل وأوانه، وابتز أغنياء المدينة ابتزازاً لتوفير "فرش ووطاء لاستمتاع أولي الأمر، وإنزال حامية الدولة ببيوت أهلها مجبورين على إطعامهم من أعالي ما يطعمون به أهلهم".<sup>(٧٩)</sup>

## ثالثاً: آثار العنف الضريبي على المنتجين

## ٣/١- تضرر الفلاحين:

لعل من أبرز آثار العنف الضريبي على الرعايا، انقباض أيدي المنتجين عن العمل والإنتاج خاصة الفلاحين، فقد ذكر ابن الخطيب أن عهد السلطان أبي سالم (٧٦٠هـ-٧٦٢هـ)، عرف عنفاً ضريبيا عانت منه الرعية بشكل كبير، وبتعبير ابن الخطيب "فالرعايا استولت عليها المغارم ونزفها الحلب حتى عجزت عن الفلح وضعفت الإثارة والبذر"<sup>(٧٥)</sup>، وبذلك فقد معظم الفلاحين حوافز الإنتاج، وأرغموا على الهجرة إلى المدن أو بيع أراضيهم أو رهنها.<sup>(٧٦)</sup> فكانت النتيجة بوار العديد من الأراضي التي تخلى عنها أصحابها.<sup>(٧٧)</sup> هرباً من عنف الجبابة وتعسفاتها، فأثر ذلك سلباً على الوضع المعيشي للفلاح الذي لم يعد قادراً على توفير "ما يلزم ضرورة من لباس وطعام"،<sup>(٧٨)</sup> بل إن كثيراً من الفلاحين "انقبضت أيديهم عن الإنتاج والاعتماد عامة لذهاب الأمل من نفوسهم بقلة النفع إذا قابل بين نفعه ومغارمه".<sup>(٧٩)</sup>

## ٣/٢- تضرر الحرفيين:

تضرر الحرفيون من العنف الضريبي الذي تزايدت وطأته لاسيما أواخر العهد المريني، فقد شملت الضائقة الاقتصادية الحرفيين بمختلف الحواضر المغربية، خاصة وأن هؤلاء كانوا شديدي الارتباط بالقطاع الفلاحي الذي شكل مصدر مادتهم الأولية. وإذا سلمنا بتنقلات الحرفيين عبر حواضر وأسواق المغرب طلباً للرزق وأسباب العيش، فإن العنف الضريبي ظل يلاحقهم أينما حلو وارتحلوا، بل منهم من يؤدي الضريبة في أكثر من منطقة حسب تنقلاته، سواء كان حرفياً أو تاجراً،<sup>(80)</sup> وتظل حالة الحاكة في مدينة سلا قرينة شاهدة عما طال الحرفيين من إجحاف ضريبي عكسته النوازل الفقهية خلال القرنين الثامن والتاسع الهجريين.<sup>(81)</sup>

- المرتبة، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٩٩/٢٠٠٠م، ص ٢٧٥ (مرقونة).
- (١٠) ابن أبي زرع، الذخيرة، م س ص ١٦١. أيضًا: الأنييس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، ١٩٧٣م، ص ٥٢٨.
- (١١) الذخيرة السنوية، م. س، ص ٣٦. أيضًا: ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، دار الفكر، بيروت، ط ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ج ٦، ص ٨٨-٨٩.
- (١٢) الأنييس المطرب، م س، ص ٢٨٩.
- (١٣) ابن خلدون، المقدمة، تصحيح وفهرسة أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ٢، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج ١، ص ٢٩٧-٢٩٨.
- (١٤) المسند، ص ٢٨٢.
- (١٥) نفسه، ص ٢٨٢-٢٨٣.
- (١٦) محمد ياسر الهلالي، م س، السفر (٢)، ص ٣٦٩.
- (١٧) وتجدر الإشارة إلى: أن مصطلح الجمون ما زال متداولاً إلى يومنا الحاضر بين سكان سجلماسة ووحدات تافيلالت الممتدة على طول نهرى زيز وأغريس جنوب شرق المغرب، ويطلق هذا المصطلح على القطعة المغروسة من الأرض.
- (١٨) المسند، ص ٢٨٣.
- (١٩) نفسه، ص ٢٨٥.
- (٢٠) المرجع نفسه.
- (٢١) المرجع نفسه، ص ٢٨٤.
- (٢٢) وصف إفريقيا، ج ١، ص ٢٨٨.
- (٢٣) وصف إفريقيا، ج ١، ص ٢٨٨.
- (٢٤) المرجع نفسه.
- (٢٥) المسند، ص ٢٨٣.
- (٢٦) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق وتعليق مصطفى أبو ضيف أحمد، مطبعة النجاح الجديدة، البيضاء، ط ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، ص ١٢٤.
- (٢٧) الذخيرة السنوية، ص ٣٦.
- (٢٨) المسند، ص ٢٨٢.
- (٢٩) المسند، ص ٢٨٣.
- (٣٠) المرجع نفسه.
- (٣١) الونشريسي، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، الرباط، ودار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ج ٥، ص ٣٠٦.
- (٣٢) المسند، ص ٢٨٢.
- (٣٣) المرجع نفسه، ص ٢٨٥.
- (٣٤) المرجع نفسه، ص ٢٨٥.
- (٣٥) الونشريسي، م س، ج ٢، ص ٢٩٢. ولزيد من التوضيح حول مصطلح المكس، انظر: نورالدين امعيط، المصطلح الاقتصادي في تاريخ المغرب والأندلس - نماذج وقضايا من القرنين ١١-١٢م، أطروحة دكتوراه، جامعة المولى إسماعيل، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مكناس، ٢٠١١، ص ٣٦٥-٣٦٦ (مرقونة).
- (٣٦) المرجع نفسه، ج ٥، ص ٢٩٧-٣٢٦.

فأورد أن " هذا الذي ذكرته أمثلة جرت على ذكري، وإلا فمن عرف عوائد بلاد المغرب، عرف ما أشرت إليه، وما أغفلته ونسيته".<sup>(87)</sup> ولعل في هذا دليل آخر على سياسة الابتزاز الضريبي التي سادت لاسيما أواخر عهد الدولة المرينية بهدف ضمان الاستمرارية في الحكم.

والجدير بالذكر: أن العنف الجبائي، لم تنتج عنه مظالم اجتماعية فحسب، بل خلف آثاراً بنوية وهيكلية تولدت عنه على المدى الطويل، فكان أحد الأسباب التي عرقلت مسيرة الدول المغاربية نحو الأفضل لعدة قرون، وهو ما تنبه إليه ابن خلدون حين أكد أن استحداث مختلف أنواع الجباية، لما "تحتاج إليه الحماية من العطاء والسلطان من النفقة يتسبب في كساد الأسواق لفساد الآمال، ويؤذن بخراب العمران"<sup>(88)</sup>، مما ينعكس سلباً على الدولة التي تتجه حتماً نحو الزوال والاضمحلال.

## الهوامش:

- (١) انظر الخوارزمي أبو عبد الله محمد ت. ٣٨٧هـ، مفاتيح العلوم، نشر إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة الشرق، مصر، ١٣٤٢هـ (مقدمة المؤلف).
- (٢) ابن مرزوق التلمساني، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، دراسة وتحقيق ماريّا خيسوس بيغرا، تقديم / محمود بوعباد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- (٣) يذكر صاحب الإعلام أن ابن مرزوق رحل مع والده للشرق سنة ٧١٨هـ، وسمع ببجاية على ناصر الدين، ولما جاور أبوه بالحرمين، رجع هو إلى القاهرة فأقام وقرأ على البرهان الصفاقسي (...) ورجع سنة ٧٢٣هـ للمغرب"، انظر: العباس بن إبراهيم السملالي، الإعلام بمن حل مراکش وأغمات من الأعلام، راجعه: عبد الوهاب ابن منصور، ط ٢، الرباط، (١٤١٣هـ/١٩٩٣م)، ج ٥، ص ١٥-١٧.
- (٤) ابن القاضي المكناسي، جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط ١٩٧٣، ق ١، ص ٢٢٥-٢٢٧. أيضًا: المقرئ التلمساني، نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، دار صادر، بيروت ١٩٦٨، ج ٥، ص ٣٩٠-٤١٩.
- (5) E.LEVI-PROVENCL; un nouveau texte d'histoire merinide: le musnd d'ibn mrzruk; Hesperis; tome 5; vol 5-1925;p.1-15.
- (٦) جذوة الاقتباس، م. س، ص ٢٢٥-٢٢٧.
- (٧) الإعلام بمن حل مراکش وأغمات من الأعلام، م. س، ص ١٧.
- (٨) الذخيرة السنوية في تاريخ الدولة المرينية، دار المنصور للطباعة والنشر، الرباط، ١٩٧٢، ص ٢٥.
- (٩) انظر: محمد ياسر الهلالي، مجتمع المغرب الأقصى خلال القرنين الثامن والتاسع الهجري، مساهمة في دراسة بعض مصطلحات التراتب الاجتماعي: العامة- الخاصة- الطبقة-

- (٦٢) المرجع نفسه، ج٤، ص٢٠٠.
- (٦٣) وصف إفريقيا، ج١، ص٢٥٠.
- (٦٤) محمد عيسى الحريري، تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المريني، ٦١٠هـ/١٢١٣م-٨٦٩هـ/١٤٦٥م، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، ط١٩٨٧، ص٢٧٧.
- (٦٥) المسند، ص٢٨٣.
- (٦٦) المسند، ص٣١٤.
- (٦٧) الأئیس المطرب، م س، ص٥٢٨.
- (٦٨) المسند، ص٢٨٣.
- (٦٩) المرجع نفسه.
- (٧٠) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق وتعليق مصطفى أبو ضيف أحمد، ط١٩٨٨/١٤٠٩م، مطبعة النجاح الجديدة، البيضاء، ص١٢٥.
- (٧١) المرجع نفسه، ص١٢٤.
- (٧٢) وصف إفريقيا، ج١، ص٢٥١.
- (٧٣) يعرف هذا المغمم بالجزء، كما يعرف بالخرص، ويلزم الفلاحين في جناتهم، ويذكر ابن مرزوق أن أبا الحسن "رفع الخرص في الجنات وكان عظيم المضرة...وهو كالجزء بإفريقية". انظر: المسند، ص٢٨٢-٢٨٣.
- (٧٤) ابن الخطيب، نفاضة الجراب في علالة الاغتراب، نشر وتعليق محمد مختار العبادي، مراجعة عبد العزيز الأهواني، دار الغرب الإسلامي، دار النشر المغربية، البيضاء، ١٩٨٥، ج٢، ص٣٢٤.
- (٧٥) نفسه، ج٢، ص٢٧٠.
- (٧٦) بنميرة عمر، النوازل والمجتمع مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، سلسلة رسائل وأطروحات، رقم (٦٧)، السنة ٢٠١٢، ص٩٨ وما بعدها.
- (٧٧) المسند، ص٢٨٣.
- (٧٨) وصف إفريقيا، ج١، ص٢٨٩.
- (٧٩) ابن خلدون، المقدمة، ج١، ص٢٩٧.
- (٨٠) الدوحة المشتبكة، م س، ص١١٩-١٢٠.
- (٨١) المعيار، ج٥، ص٢٩٧-٣٢٦.
- (٨٢) الذخيرة، ص٣٦-٣٧.
- (٨٣) مارمول كاريخال، إفريقيا، ترجمه عن الفرنسية، محمد حجي، محمد زنيير، محمد الأخضر، أحمد التوفيق، أحمد بن جلون، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرباط، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج٢، ص٢٧٤.
- (٨٤) المنوني، ورفقات، م س، ص١٢٣.
- (85) cour; op.cit. P.64.
- (٨٦) القبلي محمد، حول تاريخ المجتمع المغربي في العصر الوسيط مقدمات أولية وقضايا، نشر الفنك، البيضاء، ١٩٩٨، ص٤٠.
- (٨٧) المسند، ص٢٨٤.
- (٨٨) ابن خلدون، المقدمة، ج١، ص٢٩٨.
- (٣٧) علي ابن يوسف الحكيم، الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، تحقيق حسين مؤنس، دار الشروق، القاهرة، بيروت، ط١٤٠٦/١٩٨٦م، ص١١٩.
- (٣٨) المرجع نفسه، ص١١٩.
- (٣٩) معلوم أن الصبارة: مصطلح حرفي يحمل دلالة تحنيط الميت بوضع الصبر على بطنه حتى لا تسرع النتانة إليه.
- (٤٠) الميارة: مصطلح يحمل دلالة نقل البضائع على الدواب من مكان إلى آخر مقابل أجر. لمزيد من التوضيح حول هذه المصطلحات الحرفية وغيرها، انظر: نور الدين امعيط، م س، ص٢١٤-٢٢٨.
- (٤١) الدوحة المشتبكة، ص١١٩.
- (٤٢) الأئیس المطرب بروض القرطاس، ص٣٨٩.
- (٤٣) الذخيرة السننية، ص١٦٢-١٦٣.
- (٤٤) المسند، ص٢٨٦.
- (٤٥) يقول الكفيف الزرهوني في هذا الصدد: مزغان قطعت والسحرا \*\*\* والذمة والخطيا ودار الأحزان انظر: ملعبة، تحقيق محمد ابن شريفة، المطبعة الملكية، الرباط، ١٤٠١هـ/١٩٨٧م، ص١١٣.
- (٤٦) المرجع نفسه، ص٢٨٦.
- (٤٧) المسند، ص١١٩.
- (٤٨) المرجع نفسه.
- (٤٩) المنوني، ورفقات عن حضارة المرينيين، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، سلسلة بحوث ودراسات، رقم ٢٠، ط١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص١٢٢.
- (٥٠) المسند، ص٢٨٥.
- (٥١) المرجع نفسه، ص٢٨٤.
- (٥٢) المرجع نفسه، ص٢٨٦.
- (٥٣) نفسه، ص٢٨٣.
- (٥٤) ابن عباد الرندي، الرسائل الكبرى، تصحيح أحمد المهدي بن العباس بن صابر البوعزاوي، طبعة حجرية، فاس، ١٣٢٠هـ، ص٦٠. أيضًا: محمد المنوني، ورفقات، ص١٢٢. أيضًا: محمد القبلي، "حول الإصلاح وإعادة الإصلاح بالمغرب الوسيط"، مجلة المناهل، العدد ٦٩-٧٠، يناير ٢٠٠٤، ص٧-٢٦.
- (٥٥) المرجع نفسه.
- (٥٦) المرجع نفسه، ص٥٣-٦٢.
- (٥٧) المرجع نفسه.
- (٥٨) المسند، ص٢٨٥.
- (٥٩) انظر:
- COUR UGUSTE. I dynstie mrocine des bni wtts (1420 - 1554); constntntine 1920; p.63 3
- وهو المرجع الذي ترجمه الأستاذ محمد فتحة، بعنوان: "دولة بني وطاس ١٤٢٠-١٥٥٤"، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط -سلسلة نصوص وأعمال مترجمة- رقم ١٢، ط ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- (٦٠) مصطفى نشاط، الارتزاق المسيحي بالدولة المرينية، ضمن أعمال ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال العصور الوسطى، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٩٥م، ص١٢٣-١٣١.
- (٦١) ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، قدم له وحققه ووضع خرائطه وفهارسه، عبد الهادي التازي، مطبوعات أكاديمية الملكة المغربية، سلسلة التراث، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، المجلد(٤)، ص٢٠٠.